

ما حكم صلاة من يكون بين جبهته والأرض في السجود حائل؟

للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ يقول السائل ما حكم صلاة من يكون بين جبهته والأرض في السجود حائل مثل الطاقيّة لا بأس بذلك مسألة الطاقيّة

والثوب أو ما أشبه ذلك لا بأس أن يكون يسجد عليه لا سيما إذا - [00:00:00](#)

كان لحاجة من الحرارة الأرض أو فيها شوك أو حصى يتوقى فلا بأس بذلك أما إذا لم يكن هناك حاجة فمباشرة المصلي بأعضائه أو

أفضل نعم - [00:00:21](#)